

ما حكم لبس الخاتم من الفضة للرجال وبه فص من الأحجار الكريمة؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم لبس الخاتم من الفضة للرجال؟ وبه فص من الأحجار الكريمة. لا يبأس. ما لم يكن فيه ذهب ما لم يكن فيه ذهب او شيء من الذهب فلا بأس ولو كان من الأحجار الكريمة ومن الفضة ما في مانع. نعم - 00:00:00